قوله وذلك كله إلخ اظاهره ان عمية السالبة إلى اثباته اذا لم يكن الموضوع موجودا فهما متباينان وماهو متباينان فلا اعمية فاذا لم يكن موجودا فلا اعمية واذا لم يكن الاعمية فلا يكون ظاهر قوله ذلك اشارة الى الاعمية واذا لم يكن ظاهر قوله إلخ فقوله ذلك ظاهره اشارة الى ما لا يكون الاعمية وما يكون إظاهره اشارة الى ما لا يكون إفلا يصح الحمل فهو بط فقوله ذلك ظاهر بط وما كان ظاهره بط فالوجه ان قوله ذلك اشارة الى الفرق بلا اعمية لكن المقدم حق والتالي مثله قوله واما اذا كان الموضوع موجودا فلا يجري الاعمية إلخ اثبات للفرق بالاعمية يعني اذا كان موجودا فمتلازمان فهما لا يتمايزان وما لا يتمايز لا يفرق ولو بالاعمية فضاد عن الفرق بالتباين واذا لم يكن موجودا فبينهما فرق ولو بالاعمية واجب اما بمنع الصغرى او بالمعارضة بان قوله ذلك ظاهره اشارة الى ما سبق من قوله لا يلزم من صدق السالبة البسيطة صدق الموجبة المعدولة بدليل قوله متلازمان وما هو اشارة الى ما سبق إفلا يكون اشارة الى الاعمية ولا الى الفرق بالاعمية وما لا يكون اشارة إفيصح الحمل فلا يكون باطلا فقوله ذلك إلخ ظاهره لا يكون باطلا ثم منع كبرى دليل اثبات الفرق بالاعمية بانه لا نسلم ان الموجودين المتلازمين لا يتمايزان ولو بالاعمية اذ وجود الموضوع لا ينفي الاعمية والفرق بينهما ولما كان الظاهر من قوله وذلك الاشارة الى الاعمية كان المستفاد من بيان الشق قوله واما اذا كان الموضوع موجودا إلخ عطفا على قول المص والسالبة البسيطة اعم من الموجبة واذا كان المستفاد ذلك كان قوله واما اذا كان إلخ عديل لقول المص والسالبة البسيطة اعم إلخ واذا كان عديلا فلا يكون من تتمة دليل الاعمية واذا لم يكن منها فلم يكن احدى مقدمتي دليلها مذكورة واذا لم تكن مذكورة كان احدى مقدمتي دليلها مطوية فلما كان الظاهر من قوله ذلك إلخ كان احدى مقدمتي دليلها مطوية واذا كان احدى إلخ فالوجه انه من تتمة دليل الاعمية حتى لا يحتاج الى مطوى واذا كان الاوجه إفكان الظاهر من قوله ذلك الاشارة الى الفرق بالاعمية فلا يحتاج الى مطوى واجب اما بالمنع فللملازمة في الصغرى او بالمعارضة بانه اذا كان الظاهر من قوله ذلك الاشارة الى ما سبق إكان المستفاد من بيانه ان قوله واما اذا كان الموضوع إلخ معطوفا على مقدر اي هذا اذا لم يكن الموضوع موجودا واذا كان معطوفا عليه فلا يكون معطوفا على قول المص والسالبة البسيطة واذا لم يكن معطوفا على قوله إلا يكون عديلا له لان وجود اما واو عاء التلازم ينافيه فلا يكون دليله فاحتيج الى طي مقدمة وهي نصدق السلب عند صدق الايجاب لظهورها ترك المص قوله والاقرب إلخ جعل متصلا بقوله إلخ يعني جعل قول المص متصلا قريبا لفظا ومعنى وجعله ناظرا اقرب معنى بعيد لفظا والاول اقرب من الثاني فجعله متصلا اقرب من جعله ناظرا وما هو اقرب فهو اولى والجواب اما بمنع الكبرى بسند لزوم التخصيص في الاول واما بالنقض به واما معارضة بان جعله ناظرا جعله مشتركا في الموجود والمعدوم وجعله متصلا جعله مخصوصا بحالة الوجود والاول اقرب واولى من الثاني فثبت المطلوب قوله بل يعم الرباعية وهي ما كانت موجبة تركيبا بل اضرب لغوي لان ما قبلها منفي وما بعدها مثبت ولان ما بعدها علة لما قبلها هكذا الفرق للفظي لو يخص إلا انه يعم الرباعية لانه يعم ما كانت موجبة وما كانت إلى رباعية اوهذا الفرق يعم الجهة وهي رباعية فهذا يعم الرباعية وما يعم لا يخص فهذا لو يخص واذا لم يخص فالاولى فان كانت إلى كان المقدم حقا إنما قال فالاولى مع ان اللازم ممنوع من التدليل في الترديد هكذا هذا التقسيم صادق على الرباعية معان المقسم غير صادق عليه وكل تقسيم شأنه كذا غير حاصر فهو بط لان الكلام في الفرق بالعدول والتحصيل قد ان بالثنائية والثلاثية ومداره الرابطة لا بالجهة اشار الى جوابه بهذا

اي ثم

قوله الاولى معدولة النقض بعموم الايجاب فائدته الدفع بالتخصيص صحيحا طاوع الموجبة على المعدولة عندهم مرجحه قوله لانه الخ قوله الاولى بيان لوجه العدول ووجهه النقض بانه يلزم التخصيص بموجبة سالبة المحمول مع ان الكلام على العموم وبانه متقدم على النسبة والرابطة ولو كان بيان السلب كذا متأخرا عنها فيلزم الدور فهو مبني انما قال الاولى مع ان اللازم من الدليل البطلان لانه من مسامحات المشايخ ن او مجازكوني لانه في الاصل موضوع للسلب

هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ولا يلتفت الى ما عن فان الاوهام [illegible]